مخلب فليحتفر ووجه التخصيص بجحر الضب لشدة ضيقه ورداءته ومع ذلك فإنهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق الرديء لوافقوهم قوله اليهود يعني قالوا يا رسول ا هم اليهود والنصارى قوله قال فمن أي قال رسول ا فمن غيرهم وهذا استفهام على وجه الإنكار أي ليس المراد غيرهم .

7543 - حدثنا (عمران بن ميسرة) حدثنا (عبد الوارث) حدثنا (خالد) عن (أبي قلابة) عن (أنس) رضي ا تعالى عنه قال ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى فأمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة .

ذكر هذا الحديث هنا يمكن أن يكون لأجل ذكر اليهود فيه وهم من بني إسرائيل وقد مضى هذا الحديث في كتاب الصلاة في باب بدء الأذان بعين هذا الإسناد والمتن عن عمران بن ميسرة وكذلك مضى مختصرا من غير هذا الطريق عن أنس في باب الآذان مثنى مثنى وباب الإقامة واحدة و عبد الوارث الثقفي وخالد هو ابن مهران الحذاء وأبو قلابة بكسر القاف عبد ا بن زيد .

8543 - حدثنا (محمد بن يوسف) حدثنا (سفيان) عن (الأعمش) عن (أبي الضحى) عن (مسروق) عن (عائشة) رضي ا تعالى عنها أنها كانت تكره أن يجعل يده في خاصرته وتقول إن اليهود تفعله .

وجه ذكر هذا هنا هو الوجه المذكور في الحديث السابق وسفيان بن عيينة والأعمش بن سليمان وأبو الضحى بضم الضاد المعجمة مقصور هو مسلم بن صبيح .

قوله أن يجعل أي المصلي وهذا مطلق ولكنه مقيد بحال الصلاة والدليل عليه ما رواه أبو نعيم من طريق أحمد بن الفرات عن محمد بن يوسف شيخ البخاري فيه بلفظ أنها كرهت الاختصار في الصلاة وقالت إنما يفعل ذلك اليهود وفي رواية الإسماعيلي من طريق يزيد بن هارون عن سفيان هو الثوري بهذا الإسناد يعني وضع اليد على الخاصرة وهو في الصلاة والخاصرة الشاكلة ويقال هو فعل الجبابرة ويقال هو استراحة أهل النار ويقال هو فعل من دهته مصيبة ويقال لما طرد الشيطان نزل إلى الأرض مختصرا .

تابعه شعبة عن الأعمش .

أي تابع سفيان شعبة في رواية هذا الحديث عن سليمان الأعمش ووصل هذه المتابعة ابن أبي شيبة من طريقه .

9543 - حدثنا (قتيبة بن سعيد) حدثنا ل (يث) عن (نافع) عن (ابن عمر) رضي ا تعالى عنهما عن رسول ا قال إنما أجلكم في أجل من خلا من الأمم ما بين صلاة العصر إلى

مغرب الشمس وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود إلى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين قال ألا فأنتم الذين تعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين ألا لكم الأجر مرتين فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن أكثر عملا وأقل عطاء قال ا هل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فإنه فضلي أعطيه من شئت .

وجه المطابقة ما ذكر فيما قبله ومثل هذا الحديث مضى في كتاب الصلاة في باب من أدرك ركعة من العصر فإنه أخرجه